**الحصة التطبيقية رقم: 02**

أرسل محمد طردا بريديا من ولاية وهران إلى أمين بعد أن رفع هذا الأخير ثمن الحذاء المرسل له، إلا أنه اكتشف أن الحذاء مغشوش وليس من النوعية المتفق عليها، علما أن أمين يقيم بولاية عنابة.

**المطلوب:**

حدد الجهة القضائية المختصة موعيا و إقليميا بنظر النزاع،؟ علما أن محمد باع حذاءه الشخصي ولم يشتره من أجل إعادة بيعه.

**ج:** بما أن النزاع يتعلق بمبيع وهو الحذاء و بما أن محمد **ليس تاجرا**، كما أن المعاملة بحد ذاتها **ليست تجارية**، فإن النزاع يؤول إلى **القسم المدني للمحكمة.**

أما فيما يخص **الاختصاص الإقليمي**، فيمكن لأمين أن يرفع دعواه اما: **1/** أمام **محكمة وهران** وفقا للمادة 37 ق إ م إ (موطن المدعى عليه). أو 2**/ محكمة عنابة** طبقا لنص **المادة 39 ق إ م إ** و التي أسندت الاختصاص في المواد المتعلقة بالمنازعات الخاصة بالمراسلات و الأشياء الموصى عليها، والارسال ذي القيمة المصرح بها وطرود البريد أمام الجهة القضائية التي يقع في دائرة اختصاصها موطن المرسل أو موطن المرسل إليه.